

## كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

40817 - إذا اشترى أحدكم لحماً فليكثر مرقاته فإن لم يصب من اللحم أصاب من المرق وهو أحد اللحمين وليغرف لجيرانه .  
[ هب عن علقمة بن عبد الله المزني عن أبيه ]